

قرار مجلس المنافسة عدد 166/ق/2023 صادر في 10 محرم 1445
28 يوليو 2023) المتعلق بعملية تركيز اقتصادي تهم تولي
شركة «Lewis 4» المرتبطة بالحصريّة لنشاطات أنظمة الاتصالات
المملوكة لمجموعة «Nexans» عبر اقتناه مجموع رأس المال
وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
ال الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
30 يونيو 2014). كما تم تغييره وتميمته:

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
30 يونيو 2014). كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة،
كما تم تغييره وتميمته :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ
10 محرم 1445 (28 يوليو 2023)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من
القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتميمته :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاصة للتبلغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطنية أو العالمي الذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر منأربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بمشروع عملية تركيز اقتصادي يخص توقيت شركة «Lewis 4» المراقبة الحصرية لنشاط أنظمة الاتصالات المملوكة لمجموعة «Nexans» عبر اقتناه مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتميمه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاصة للتبلغ إلى مجلس المنافسة؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت ورقم المعاملات المنجز بال المغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652، كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي:

- الجهة المقتنية : «Lewis 4» هي شركة مساهمة مبسطة ذات شريك واحد، خاضعة للقانون الفرنسي تم إنشاؤها سنة 2022 لتحقيق العملية الحالية وهي مملوكة بشكل غير مباشر لصندوق الاستثمار 1 SCSyntagma Capital Partners، وهي بدورها شركة استثمارية خاضعة لقانون لوكمبورغ تم إنشاؤها سنة 2021 من قبل أشخاص ذاتين :

- الجهة المستهدفة : مجموعة «Nexans» وهي مجموعة فرنسية متعددة الجنسيات تم إنشاؤها سنة 1897 ويقع مكتبه الرئيسي بباريس، ومدرجة في البورصة. وتعمل في صناعة خطوط نقل الكابلات. وتنشط هذه المجموعة بشكل رئيسي في أربعة قطاعات: البناء وكهرباء التيار العالي، والاتصالات والبيانات والصناعات والحلول الطاقية. ومنذ سنة 2020، عملت مجموعة «Nexans» على تركيز أنشطتها بشكل استراتيجي على الكابلات وحلول نقل وتوزيع الكهرباء، وهو قطاع مدعم بالتحول الطاقي الذي تعرفه السوق، ونتيجة لذلك، ستنسحب الشركة من قطاع صناعة

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة مجلس المنافسة تحت عدد 64/ع.ت./2023 بتاريخ 2 رمضان 1444 (24 مارس 2023)، والمتعلق بمشروع عملية تركيز اقتصادي يخص توقيت شركة «Lewis 4» المراقبة الحصرية لنشاط أنظمة الاتصالات المملوكة لمجموعة «Nexans» عبر اقتناه مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة رقم 077/2023 بتاريخ 5 رمضان 1444 (27 مارس 2023). والقاضي بتعيين السيد طارق اعلان مقرراً في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتميمه؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 4 رمضان 1444 (6 أبريل 2023) والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيرين المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 16 من رمضان 1444 (7 أبريل 2023)؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 3 ذي الحجة 1444 (21 يونيو 2023)؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعده بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذلك للخلاصات والتوصيات المبنية عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023)؛

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقياً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث إن عملية التركيز المعنية كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 5 فبراير 2023 ينص على اقتناه شركة «Lewis 4» كل الأسهم المرتبطة بنشاط أنظمة الاتصالات المملوكة لمجموعة «Nexans» عبر اقتناه مجموع رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلصت مصالح التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن ينتج عنها أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة لكون طرف العملية لا ينشطان على مستوى الأسواق القبلية أو البعيدة لسوق تصنيع وتزويد المعدات السلبية السلكية والكابلات والأجهزة للفاعلين في قطاع الاتصالات وسوق تصنيع وتزويد المعدات السلبية السلكية والكابلات والأجهزة للشركات المستخدمة لشبكات الاتصال، كما أن الأطراف ليس بإمكانها الجلوء إلى بعض الممارسات مثل البيوع المرتبطة والمقيدة التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها في الأسواق المعنية، وذلك بالنظر إلى حصة السوق التي توفر عليها أطراف العملية؛

وحيث إنه على المستوى التكتيكي، تبين لمصالح التحقيق أن العملية لن يكون لها أي تأثير على السوق المعنية نظرا لأن الجهة المقتنية لا تنشط في أي سوق لها علاقة بالسوق المرجعية.

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلصت مصالح التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير أفقى أو عمودي أو تكتيكي على المنافسة في الأسواق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة مجلس المنافسة تحت عدد 64/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 2 رمضان 1444 (24 مارس 2023)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Lewis 4» المراقبة الحصرية لنشاط أنظمة الاتصالات المملوكة لمجموعة «Nexans» عبر اقتناء مجموع رأس المالها وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقدة بتاريخ 10 محرم 1445 (28 يوليو 2023). طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجنة، والستيارة جهان بن يوسف، والصادرة: عبد الغني أسينيني، عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

عبد الغني أسينيني.

حسن أبو عبد المجيد.

كابلات السيارات والاتصالات والصناعة. وتمثل المجموعة بالمغرب من قبل «Nexans Morocco» وهي شركة مجهولة الإسم تأسست سنة 1947، وتحتسب في قطاع المعدات الكهربائية، في السوق المغاربي والأفريقي. كما تعمل أيضا في مجال البنية التحتية والصناعة وأسواق البناء، ومتلك ثلاثة وحدات إنتاج.

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحات الجهات المبلغة، أن مشروع عملية التركيز مُدَفَّع إلى تعزيز مكانة مجموعة «Nexans» في مجال صناعة وتوليد الطاقة خصوصا الطاقات المتقدّدة، ونقلها وتوزيعها. لكون أسواق نظم الاتصالات لم تعد محورا استراتيجيا للمجموعة، مما يبرر الحاجة إلى تفوّت نشاط أنظمة الاتصالات.

وحيث إنه في إطار التحليل التناافي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة أو المنتوج والأمتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرّف السوق المعنية بكوكها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية هي أسواق تصنيع وتزويد المعدات السلبية السلكية والكابلات والأجهزة للفاعلين في قطاع الاتصالات «la fabrication et la fourniture d'équipements passifs filaires, câble matériel pour les réseaux d'opérateurs» وتوسيع المعدات السلبية السلكية والكابلات والأجهزة للشركات المستخدمة لشبكات الاتصال «la fabrication et la fourniture d'équipements passifs câbles matériel pour les réseaux d'entreprise»، من جهة أخرى، غير أنه بالنظر إلى طبيعة العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد السوق مفتواحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق:

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لكون طبيعة الطلب وخصائص السوق، فإن تحديد السوق الجغرافية يبقى ذو بعد دولي. إلا أنه ونظرًا لكون العملية لن يكون لها تأثير سلبي على المنافسة، فإن السوق الجغرافية يمكن أن تبقى مفتوحة دون الحاجة لتحديد دقيق:

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافيسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها تأثيراً أفقياً، وذلك لكون أطراف العملية لا تنشط على مستوى نفس الأسواق. كما أن بنية الأسواق المعنية لن تعرف أي تغيير بعد العملية، التي لن تسهم في خلق أو تعزيز وضع مهيمن لكون حصة السوق التراكمية للأطراف بعد إنجازها لن تعرف أي تغيير على مستوى الأسواق المعنية بالمغرب: